

التحقق من الهوية عند البيع والشراء

وفقاً لتعليمات وزارة التجارة
يتعين على العملاء الكرام إبراز:



جواز السفر
(لغير المقيمين)



الهوية الوطنية للمواطنين
وهوية مقيم للمقيمين

مع التأكيد على سريان الهوية.

وذلك عند إجراء أي معاملات نقدية (بيع أو شراء)
للمعادن الثمينة والأحجار الكريمة أيًا كانت وسيلة
الدفع، مع تدوين البيانات اللازمة في الفاتورة.

شاكرين ومقدرين لكم تعاونكم وتفهمكم.

- نظام مكافحة غسل الأموال الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/20) وتاريخ 1439/2/5هـ ولائحته التنفيذية.
- ونظام مكافحة جرائم الإرهاب وتمويله وتعديلاته الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/21) وتاريخ 1439/2/12هـ ولائحته التنفيذية.
- ونظام المعادن الثمينة والأحجار الكريمة وتعديلاته الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/42) وتاريخ 1403/7/10هـ ولائحته التنفيذية.